او لطلبه كلام الامر و لا النهى او لتعليق الشئ بالفعل كادوات الشرط
وكله لا يتصور الا فى الفعل وما فيه والصواب قد او السين وسوف
قيل لا لانهما على الاستقبال الذى لا يوجد الا فى الفعل فيه انه ان
اريد لا يمكن وجوده فمم وان اريد لا يفيد مقيد للمطابق بل عدم الدلالة
بعد الامكان او على لا ترى الى قولك ضربنى زيد اغدا امرأ و المرفوع
البارز المتصل احترز بالمرفوع عن المنصوب فانه يعم الثلثة نحو ضربه
والضاربه على راى وانه عن المجرور فانه لا يوجد فى الفعل و بالبارز
عن المستكن فانه يعم الفعل والاسم نحو زيد ضرب وضارب وبالمتصل
عن المنفصل فانه ايضا يعمهما وجه الاختصاص قصد الاقتصار
فيما يكثر استعماله والتاء الساكنة فى الاصل نحو ضربت وضربتا وهى
انما زادها لئلا يتوهم تعلق اللام بالساكنة موضوعة لتانيث
ما اسند اليه فضلة فضمير اسند راجع الى الفعل او نائب الفاعل
اى اوقع الاسناد اليه فلا ضمير فى اسند ولم يقل لتانيث
الفاعل مع كونه اخصر ليشمل نائبه لكن لو قال المسند اليه لكان
اظهر واخصر يعنى انها حرف دال على التانيث لا مسند اليها والا لزم
تعدد الفاعل فى نحو ضربت هند او التاويل البعيد وجه الاختصاص
انهم قصدوا تمييز الاسم والفعل فى اداة التانيث بالتحريك

والتسكين

٢١

والتسكين والفعل لثقله وكثرة استعماله الحق بالسكون والذى
وان لم يقترن وضعا باحد الازمنة بعد ان وجد دلالة ما يفيده
فاسم اى فهو اسم من السمو وهو العلو لاستعلائه على اخويه
فى كونه مسندا اليه فيصدق على رجل وزمان وامس وغد وماض
ومستقبل ومما خص به اى الاسم تذكر ما قلنا فى الفعل اللام اى لام
التعريف لتبادر الذهن اليها لقلتها وشهرتها وما عداها كلام الابتداء
وجواب لو لا يختص بالاسم وفى عبارة المص اختيار المذهب سيبويه
من كون حرف التعريف هو اللام الساكنة فقط كما ان حرف
التنكير هو النون الساكنة وزيد الهمزة للابتداء دون مذهب
الخليل من كونها كهل والمبرد من كون الهمزة فقط وزيد اللام لدفع
لبس الاستفهام قيل وجه الاختصاص كون الفعل اوصفا التنكير
وهذا مع كونه قاصرا بقيد الاولوية لا الامتناع لنحو زيد احوك
وقيل لما يتعاقب التنكير والتعريف على اللفظ لزم تعاقب على متنهما فلما
لم يكن فى الفعل علامة التنكير لم يدخل عليه اللام فيه ان اللزوم ممنوع
كيف ونحو صه يا رجل لا يدخله اللام ونحو افضل لا يدخله التنوين فان
قيل منعه منع الصرف قلنا فكذلك فى الفعل مانع سنبينه وقيل انها
لتعيين المعنى المطابقى المستقل وهو لا يوجد الا فى الاسم ورد

Copyright © King Saud University